

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠١/٨٢

بالغاء المادة ٧٦ مكرراً (١) من قانون نظام الجمارك لسنة ١٩٧٨

الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٧٨/٢٢)

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون الجمارك لسنة ١٩٧٨ الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٢٢ وتعديلاته ،  
وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تلغى المادة (٧٦) مكرراً (١) من قانون نظام الجمارك المشار إليه .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٧ من ربيع الآخر سنة ١٤٢٢هـ

الموافق : ٩ من يوليو سنة ٢٠٠١م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٩٩)

الصادرة في ٢٠٠١/٧/١٥م